

**منهج الملا جيون في تفسير آيات الأحكام في كتابه
(التفسيرات الأحمدية في بيان الآيات الشرعية)**

الأستاذ المشارك الدكتور سمية حسنعلين
قسم اللغة العربية وآدابها - جامعة أصفهان - إيران
S.hasanalian@fgn.ui.ac.ir
المدرس المساعد أزهري عبد علي حسن
طالب دكتوراه قسم اللغة العربية وآدابها - جامعة أصفهان - إيران

**Mullah Jeon's curriculum in the interpretation of the
verses of rulings in his book (Al-Tafsir al-Ahmadiyya in
the Explanation of the Legitimate Verses)**

Dr. Somaya Hassan Alian
Associate Professor , Department of Arabic Language and Literature ,
University of Isfahan , Iran
Azhar Abd Ali Hassan
Assistant teacher , PhD student, Department of Arabic Language and
Literature , University of Isfahan , Iran

Abstract:-

Al-MullaJeon: He is Sheikh Ahmed bin AbiSaeed bin Abdullah bin Abdul Razzaq bin especially Al-Hanafi Al-Makki Al-Salhi, then Al-Hindi Al-Laknawi (1047-1130 AH/1637-1718 AD).

He had a project for the interpretation of the legal verses of the rulings in the Holy Qur'an, and he tried to present an interpretive conceptualization according to his Doctrine school of jurisprudence verses and legislative verses according to the rules he had set for himself in his interpretation through an approach linked to the interpretation of the Holy Qur'an according to the foundations and regulations of the sciences of the Holy Qur'an.

Mullah Jeon is considered one of the most prominent Muslim scholars who made great efforts in Quranic studies, and he explained some of his principles and some of his method in the introduction to his interpretation, and the most prominent of what he will interpret according to his introduction with reference to some of his method in that introduction when he includes what is in the interpretation of each surah of the provisions and rules The controls and what he called (verses of issues) that is, what he deduced from his methodology of interpretation, which is one of the important efforts in the field of Qur'anic studies.

Therefore, in this research, we chose to study the Mullah Jeon approach to exegesis of the verses of rulings in his interpretation based on the extrapolation and interrogation of his interpretation to understand this innovative approach of the exegete, his jurisprudential view of interpretation, the sciences of the Qur'an, the Arabic language and its connotations in exegesis, and his Hanafi jurisprudential approach according to his doctrine.

We have found him worthy to be one of those who shed light on him in the field of efforts of Muslim scholars in Quranic studies.

Keywords: The Holy Quran, interpretation, Mullah Jeon, methodology, verses of issues.

المخلص:

لقد كان الملا جيون: الشيخ احمد بن ابي سعيد بن عبد الله بن عبد الرزاق بن خاصة الحنفي المكي الصالحى ثم الهندي اللكنوي (١٠٤٧-١١٣٠ هـ/ ١٦٣٧-١٧١٨م) في مشروعه لتفسير الآيات الشرعية للأحكام في القرآن الكريم، وحاول ان يقدم تصورا تفسيريا تأويليا وفق مذهبه الحنفي لآيات الاحكام والآيات التشريعية وفق ضوابط حددها لنفسه في تفسيره من خلال منهج مرتبط بتفسير القرآن الكريم وفق محددات علوم القرآن الكريم.

ويعد الملا جيون من ابرز علماء المسلمين الذين بذلوا جهودا كبيرة في الدراسات القرآنية، وقد بين بعض ضوابطه وبعض منهجه في مقدمة تفسيره، وأبرز ما سيقوم بتفسيره وفق مقدمته مع ملاحظة انه أشار الى شيء من منهجه في تلك المقدمة عند ايراده ما في تفسير كل سورة من الاحكام والقواعد والضوابط وما اسماء (آيات المسائل) أي ما استنبطه هو بمنهجه من التفسير. مما يعد من الجهود المهمة في حقل الدراسات القرآنية.

لذلك اخترنا في هذا البحث أن ندرس منهج الملا جيون في التفسير الخاص بآيات الأحكام في تفسيره استنادا لاستقراء تفسيره واستطاقه في محاولة لفهم هذا المنهج المبتكر للمفسر ولرؤيته الاجتهادية للتفسير، ولعلوم القرآن، ولغة العربية ودلالاتها في التفسير، ولتوجهه الفقهي الحنفي وفقا لمذهبه.

وقد وجدناه خليقا بأن يكون ممن يسلط عليه الضوء في حقل جهود علماء المسلمين في الدراسات القرآنية.

الكلمات المفتاحية: القرآن الكريم، التفسير، الملا جيون، المنهجية، آيات المسائل.

المقدمة:

كان الملا جيون^(١). من أبرز علماء المسلمين الذين بذلوا جهودا كبيرة في الدراسات القرآنية، وقد بين بعض ضوابطه في مقدمة تفسيره، وبين أبرز ما سيقوم بتفسيره مع ملاحظة أنه أشار إلى شيء من منهجه في تلك المقدمة عند إيراد ما في تفسير كل سورة من الأحكام والقواعد والضوابط وما أسماه (آيات المسائل) أي ما استنبطه هو بمنهجه من التفسير. مما يعد من الجهود المهمة في حقل الدراسات القرآنية.

لذلك اخترنا في هذا البحث أن ندرس منهج الملا جيون في التفسير الخاص بآيات الأحكام في تفسيره استنادا لاستقراء تفسيره واستنطاقه في محاولة لفهم هذا المنهج المبتكر للمفسر ولرؤيته الاجتهادية للتفسير ولعلوم القرآن وللغة العربية ودلالاتها في التفسير ولتوجهه الفقهي الحنفي وفقا لمذهبه.

البحث الأول

منهجه في تفسير آيات الأحكام

١. التفسير لغة:

التفسير في اللغة مصطلح أصله الفعل (ف س ر) بمعنى الإبانة والإفصاح والإظهار والشرح جاء في لسان العرب:

(فسر: الفسر: البيان. فسر الشيء يفسره، بالكسر، ويفسره، بالضم، فسرا وفسره: أبانه والتفسير ومثله ابن الأعرابي التفسير والتأويل والمعنى واحد. وقوله عز وجل: وأحسن تفسيراً الفسر: كشف المغطى، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل، والتأويل: رد أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر..)^(٢).

وقال الجرجاني في التعريفات:

(التفسير في الأصل هو الكشف والإظهار، وفي الشرع توضيح معنى الآية وشأنها وقصتها والسبب الذي نزلت فيه بلفظ يدل عليه ظاهره)^(٣).

وقال الراغب الاصبهاني في المفردات:

(التفسير هو إظهار المعنى المعقول) (٤)

وقال الزبيدي في تاج العروس في مادة (ف س ر):

(الفسر: الإبانة وكشف المغطى كما قاله ابن الأعرابي أو كشف المعنى المعقول كما في البصائر كالتفسير. والفعل كضرب ونصر يقال: فسر الشيء يفسره ويفسره وفسره: أبانه. قال ابن القطاع والتشديد أعم. والفسر أيضاً: نظر الطبيب إلى الماء كالتفسير كندكرة... وقيل: التفسير: شرح ما جاء مجملاً من القصص في الكتاب الكريم وتعريف ما تدل عليه ألفاظه الغريبة وتبين الأمور التي أنزلت بسببها الآي؛ والتأويل: هو تبين معنى المتشابه. والمتشابه: هو ما لم يقطع بفحواه من غير تردد فيه وهو النص... (٥).

وفي المعجم الوسيط:

(فسر: فسراً: وضحه. -و- الطبيب: نظر إلى بول المريض ليستدل به على مرضه. (فسر) الشيء: وضحه. -و- آيات القرآن الكريم: شرحها ووضح ما تنطوي عليه من معان وأسرار وأحكام. (استفسره) عن كذا: سأله أن يفسره له. ويقال: استفسره كذا.

(التفسير): الشرح والبيان.. (التفسير): الشرح والبيان. -و- تفسير القرآن: من العلوم الإسلامية، يقصد منه توضيح معاني القرآن الكريم وما انطوت عليه آياته من عقائد وأسرار وحكم، وأحكام. (٦)

ب. التفسير اصطلاحاً:

يشمل مصطلح التفسير مجموعة دلالات اصطلاحية تقارب الجذر اللغوي والدلالة اللغوية لمصطلح التفسير وما يشمله من كتب التفسير وقد عرف العلماء التفسير بتعريفات اصطلاحية متعددة منها أنه وفقاً للراغب الأصفهاني:

(التفسير في عرف العلماء كشف معاني القرآن، وبيان المراد أعم من أن يكون بحسب اللفظ المشكل وغيره وبحسب المعنى الظاهر وغيره) (٧).

وهو استناداً للجرجاني:

(في الأصل هو الكشف والظهار وفي الشرع توضيح معنى الآية وشأنها وقصتها

والسبب الذي نزلت فيه بلفظ يدل عليه دلالة ظاهرة) (٨)

وهو وفقا للإمام جلال الدين السيوطي:

(بيان وضع اللفظ القرآني، إما حقيقة، أو مجازاً) (٩)

ويقول الدكتور يوسف مرعشلي في تحديده للتفسير ومصطلحه وأركانه في بيانه معنى

التفسير:

(الذي تعرفه العرب بلغاتها فهو ما يرجع إلى اللسان العربي من اللغة والإعراب وعلوم العربية وأما التفسير الذي لا يعذر أحد بجهالته فهو ما يظهر للأفهام معرفة معناه من القرآن ظهوراً لا خفاء فيه) (١٠)

ويعرفه الدكتور عدي الحجار بأنه:

(المعنى الاصطلاحي الذي تبلور لدى المتأخرين هو: الكشف عن وجه لمعنى قول الله تعالى في القرآن الكريم وإن عبر عنه بتعبيرات غير مانعة للأغيار مما حدده به غيره من العلوم لكن استعمالهم لهذا المصطلح اختص بالكشف الجلي عن ظاهر قول الله تعالى في القرآن الكريم) (١١)

ونصل مما سبق إلى أن التفسير هو شرح وبيان معاني الآيات القرآنية بدلائل شرعية تبين ما يكون مفسراً للمعنى المستنبط اجتهاداً منها.

ب. الأحكام لغة:

الأحكام جمع حكم، والحكم لغة له معان متعددة، قال الفيروزآبادي في مادة (ح ك م):

(الحكم بالضم، القضاء جمعه أحكام، وقد حكم عليه بالأمر حكماً وحكومة وبينهم كذلك والحكام منفذ الحكم كالحكم، محركة جمعه حكام، وحاكمه إلى الحاكم دعاه وخاصمه، وحكمه في الأمر تحكيماً، أمره أن يحكم فاحتكم... وسورة محكمة غير منسوخة... والآيات المحكمات التي أحكمت فلا يحتاج سامعها إلى تأويلها لبيانها كأقاصيص الأنبياء) (١٢).

وقال الزمخشري في المعنى اللغوي:

(حكم: احكم الشيء فاستحكم وحكم الفرس واحكمه وضع عليه الحكمة وفرس محكوم ومحكمة.. وحكموه جعلوه حكما وحكمه في ماله فاحتكم وتحكم ولا تحتكم علي... ورجل محكم مجرب منسوب الى الحكمة وحاكته إلى القاضي رافعته وتحاكمنا إليه واحتكمنا وهو يتولى الحكومات ويفصل الخصومات) (١٣)

د. الأحكام اصطلاحا:

الحكم اصطلاحا هو:

(إسناد أمر إلى آخر إيجابا، أو سلبا، فخرج بهذا ما ليس بحكم كالنسبة التقييدية) (١٤).

أو كما يقول الأستاذ صاحب خلف الحبيب:

(الحكومة من يحتكم أي لا تنفذ حكومة من يحتكم عليك من الأعداء؟.. والتحكيم: لا حكم إلا لله... ويقال حكمتنا فلانا أمرنا أي يحكم بيننا وحاكمناه إلى الله دعوانه إلى حكم الله) (١٥).

أي أن الحكم والأحكام في الاصطلاح ما يتعلق بحكم الله تعالى وأحكامه الشرعية، مما يتعلق بالعبادات والمعاملات والحدود والأقضية في الكتاب والسنة

ج. تفسير المصطلح المركب (تفسير آيات الأحكام)

آيات الأحكام، أو (الآيات الشرعية) هي الآيات القرآنية التي أفردتها العلماء بالاستخراج، والتفسير والتأويل، مما تتعلق بالعبادات والمعاملات وأحكام الله تعالى في الحدود والأوامر الشرعية، والنواهي الشرعية، وهو نوع من أنواع التفاسير الجزئية للقرآن الكريم، وأحكام القرآن الكريم قسما

أ. ما صرح به في الأحكام

ب. ما يؤخذ بطريق الاستنباط (١٦)

وإنما سمي تفسير آيات الأحكام لأن مفسريه لا يفسرون من القرآن الكريم إلا آيات الأحكام (الآيات الشرعية) ويذكر الدكتور فهد بن عبد الرحمن الرومي أنه:

(نوع من التفسير.. لم يؤلف فيه الكثير بل هي مؤلفات معدودة) (١٧).

وقد أورد الدكتور فهد الرومي (١٨) والشيخ الدكتور محمد حسين الذهبي (١٩) مجموعة تفاسير لآيات الأحكام وبيننا ما فيها من تفاسير وتأويلات ومن أهمها:

روائع البيان في تفسير آيات الأحكام للشيخ محمد علي الصابوني (٢٠).

تفسير آيات الأحكام الذي وضعه محمد علي السائس وعبد اللطيف السبكي ومحمد إبراهيم كرسون (٢١).

ومنها كتاب الملا جيون التفاسير الأحمديّة

واستنادا لما تقدم فالمصطلح المركب تفسير آيات الأحكام، يقصد به تفسير الآيات المتعلقة بالأحكام الشرعية، أي (الآيات الشرعية) وتحليل ما فيها من أحكام شرعية من خلال تفسيرها بالقرآن الكريم والسنة النبوية وبالإجماع وبالفقه

المبحث الثاني

تفسيره القرآن بالقرآن

إن تفسير القرآن الكريم بالقرآن الكريم هو الأصل الأول من أصول التفسير

وهو الأساس في التفسير بالمأثور، الذي يشمل التفسير الذي ورد في القرآن الكريم، والسنة النبوية، أو كلام الصحابة بيانا لمراد الله تعالى من كتابه (٢٢)

وهو كذلك، أي تفسير القرآن الكريم بالقرآن الكريم كان معتمدا من الصحابة في تفسيرهم للقرآن الكريم مع مصدرية الرجوع للحديث وللإجماع لذلك فتفسير القرآن بالقرآن:

(أن يشرح ما جاء موجزا في القرآن بما جاء في مواضع آخر مسهبا.. ومن تفسير القرآن بالقرآن أن يحمل المجمع على المبين ليفسر به... وحمل المطلق على المقيد والعام على الخاص) (٢٣).

(ومما لا شك فيه أن أصح طرق التفسير، تفسير القرآن بالقرآن ثم تفسيره بالسنة ثم تفسيره بأقوال الصحابة والى هذه الدرجات ينقسم التفسير بالمأثور) (٢٤).

(٢٨٦) منهج الملا جيون في تفسير آيات الأحكام

وتفسير القرآن الكريم بالقرآن الكريم مما فعله رسول الله ﷺ، وهو المبين عن ربه وصحت في ذلك أحاديث كثيرة^(٢٥)

ويرى دارسوا التفسير أن تفسير القرآن الكريم بالقرآن، هو أساس التفسير بالأثر، لأن القرآن الكريم قد وردت فيه آيات مجملة؛ ثم فصلت في موضع آخر، كما نزلت آيات مبهمة، ففسرت في موضع ثان، ثم أن في القرآن الكريم آيات يستدل على تفسيرها بنظائرها في مواضع أخرى^(٢٦)

ويجمل ذلك قول الإمام السيوطي ناقلا عن العلماء:

(من أراد تفسير الكتاب العزيز طلبه أولا من القرآن؛ فما أجمل منه في مكان، فقد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان، بسط في موضع آخر منه)^(٢٧)

لقد اعتمد الملا جيون في تفسيره، تفسير القرآن الكريم بالقرآن، نظرا لأن ذلك هو الأصل الأول في التفسير؛ ومن ثم فالمفسر استعان بالآيات القرآنية للتفسير وبيان الآيات القرآنية التي فسرهما ليبين من خلال ذلك أن القرآن الكريم يفسر بعضه بعضا كما هو ثابت في القواعد التفسيرية.

ففي قوله عز وجل:

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٢٨).

إذ وظف لتفسير الآية؛ آية من سورة أخرى، ليبين معنى الضمير المبهم في قوله تعالى (فَسَوَّاهُنَّ) فقال:

(والضمير في (فَسَوَّاهُنَّ) مبهم يفسره قوله تعالى (سَبْعَ سَمَاوَاتٍ) و (مَا فِي الْأَرْضِ) إن أريد بها جهات السفلى يتناول نفس الأرض أيضا كما أن السماء يجوز أن يراد بها جهات العلو، وإن أريد بها الأجرام المخصوصة فتكون الأرض سبعة، يعلم من آية واحدة، أعني قوله تعالى ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾^(٢٩) بخلاف كون السماء سبعة فإنه مما تواتر في القرآن مرارا)^(٣٠).

فلقد فسر الآية الكريمة بآية أخرى من سورة أخرى؛ وبين أن ذلك يعلم من خلال آية أخرى، وهو جزء من منهجه الكلي في التفسير بالأثر.

وقال في تفسير قوله عز وجل:

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَامْرُكِعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾^(٣١).

(اعلم أن هذا خطاب لأهل الكتاب بإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والركوع في الصلاة، فقد دل لكونه امرأ على وجوبها وحاصل الخطاب أمرهم باتباع المسلمين بأداء صلاة المسلمين، أي إلى الكعبة وزكاتهم وركوعهم في الصلاة كركوع المسلمين؛ لأن اليهود لم يكن لهم ركوع وسجود؛ بل القيام وكان على ذلك نبينا ﷺ سنين ثم زاد الركوع والسجود بقوله تعالى في سورة الحج (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا)^(٣٢) ... ومسألة فرضية الصلاة والزكاة في ديننا من أجلى البديهيات لا يحتاج إلى دليل، وقد كررها الله تعالى في كتابه بغير نهاية وأما الصلوات الخمس المعهودة فقد ذكرها في عدة مواضع)^(٣٣).

فبين من خلال تفسير آية سورة البقرة بآية سورة الحج تفصيل شكل الصلاة النهائي على ما هو عليه بالركوع والسجود.

وفي تفسيره لقوله عز وجل:

﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسَّهَا نَاتٍ بَخِيرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا لَمْ نَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٣٤).

بين أن تفسير الآية بوجود النسخ^(٣٥) في القرآن الكريم، إنما هو تبيان لمضمون ذكره الله تعالى في قوله تعالى:

﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنْزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣٦).

فقال:

غايته أنه ذكر مرة بلفظ التبديل وههنا بلفظ النسخ والإنشاء وقد أشار مرة بقوله:

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنْزِلُ﴾ وبقوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ إلى أسرار النسخ كما أشار ههنا بقوله:

﴿لَمْ نَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ إلى ذلك)^(٣٧).

فاستعان بآية أخرى من سورة أخرى، ليفسر آية النسخ، وليبين حكم النسخ، وهو قد حدد أن النسخ موجود وثابت حكما شرعيا خلافا لمن أنكره وقد أورد الملا جيون الآيات الناسخة والمنسوخة وفسر المنسوخ منها حكما بالناسخ حكما، من خلال توظيفه تفسير القرآن الكريم بالقرآن الكريم^(٣٨).

ويوضح ذلك فيسرد رؤيته الاجتهادية للناسخ والمنسوخ من خلال تفسير الآيات الناسخة للآيات المنسوخة بقوله:

(وان عدت الآيات التي ترفع ما كان في الجاهلية أو في أول الإسلام او في شرائع من قبلنا ولم يكن في القرآن شيء يوافقها ناسخة... لزيد تعداد الناسخ منه على المنسوخ منه ويكون أكثره ناسخا)^(٣٩)

ونجد أن الملا جيون يصرح بتفسير القرآن بالقرآن في تفسير قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٤٠).

إذ يقول:

(وهذا كله على تقدير أن يكون المراد ب (أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ) هي الأيام المعدودة المفسرة بقوله تعالى فيما بعده:

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾^(٤١).

ويكون انتصابه بالصيام... أو بإضمار صوموا، أو بأنه مفعول ثانٍ لكتب عليكم على السعة)^(٤٢).

فهو يعالج المسألة بالآيات القرآنية التي تشرحها وتفسرها، وتبين المراد منها مع ملاحظة إنه يجعل من الآيات المفسرة حكما تفسيريا لا يحتاج بعده في منهجه التفسيري لرأي آخر، كي يفسر الآية التي فسرها بالقرآن الكريم فتكون الآية المفسرة التي يجيء بها شاهدا على ضمنية التفسير المراد وفق قوله.

ونجد ذلك كذلك في قوله في تفسير قوله عز وجل:

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ * لَا يَأْخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغُو فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يَأْخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٤٣﴾.

حيث وبعد أن يستعرض الآراء في اليمين والحلف يقول:

(وبيانه أن الله تعالى ذكر بيان اليمين في القرآن في آيتين هذه التي في البقرة والتي في المائدة وقال في كلا الموضوعين ﴿لَا يَأْخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّغُو فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ ولكن قال ههنا في مقابلة اللغو ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ولم يبين شيئا بعده سوى المغفرة وقال في سورة المائدة عوضه ﴿وَلَكِنْ يَأْخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾^(٤٤) ثم بين بعده الكفارة في قوله: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾^(٤٥) (٤٦).

إن الملا جيون في تفسيره للآية في سورة البقرة أتى بأية أخرى تبين الحكم الشرعي تفصيلا مما أجمل في سورة البقرة؛ وفصل في سورة المائدة في الآيتين فوظف تفسير القرآن الكريم بالقرآن الكريم ليريز الحكم الذي يأخذه استنادا للحكم القرآني في الآية التشريعية الثانية المبينة للحكم في الآية الأولى تاركا أي قول سوى ذلك.

إن منهج الملا جيون في تفسير القرآن الكريم بالقرآن الكريم، يبرز تشبعه بقواعد التفسير بالأثر التي قررها علماء التفسير في تقديم تفسير الآي القرآني بالآي القرآني وهو ما طبقه في تفسيره رحمه الله تعالى.

المبحث الثالث:

تفسيره القرآن بالحديث

إن التفسير بالحديث النبوي الشريف هو الأصل الثاني من أصول التفسير بالمأثور، حيث إن هنالك أحاديثا كثيرة صحيحة لرسول الله ﷺ تبين تفسير الآيات، ومعانيها، وأحكامها، وتوضح ما لم يفهم منها بما شرحه رسول الله ﷺ فالصدر الثاني الذي كان يرجع إليه الصحابة رضوان الله عليهم في التفسير، هو النبي ﷺ:

فكان الواحد منهم إذا أشكلت عليه آية من كتاب الله رجع إلى رسول الله ﷺ في تفسيرها فبين له ما خفي عليه؛ لأن وظيفته ﷺ البيان كما أخبر الله عنه بذلك في كتابه:

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٤٧).

وكما نبه على ذلك رسول الله ﷺ فيما رواه أبو داود بسنده إلى الرسول ﷺ أنه قال ﷺ:

(ألا واني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه).

والذي يرجع إلى كتب السنة يجد أنها قد أفردت للتفسير بابا من الأبواب التي اشتملت عليها ذكرت فيه كثيرا من التفسير بالمأثور عن رسول الله ﷺ (٤٨).

ولا خلاف بين العلماء في كون السنة النبوية من أهم مصادر التفسير وهي مقبولة بالنص الشرعي من الكتاب والسنة وإجماع الأمة (٤٩).

وذلك أنها (أي السنة النبوية) هي:

(شارحة للقرآن وموضحة له؛ بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي: "كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن قال الله تعالى:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَمَرَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ (٥٠).

وقال تعالى:

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٥١).

... وسن رسول الله ﷺ مع كتاب الله وجهان، أحدهما نص كتاب فاتبعه رسول الله ﷺ كما انزل الله، والآخر جملة بين رسول الله ﷺ فيه عن معنى ما أراد بالجملة وأوضح كيف فرضها عاما، أو خاصا، وكيف أراد أن يأتي به العباد وكلاهما اتبع فيه كتاب الله (..) (٥٢).

وهكذا استند الملا جيون إلى تفسير رسول الله ﷺ لآيات الأحكام في تفسيره، ونقل من تفسير رسول الله ﷺ مواضع في إبراز التفسير، وإبراز الحكم الشرعي وفقا لمنهجه التفسيري.

ففي تفسيره لقوله عز وجل:

﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (٥٣).

بين وجوب الأخذ بالرخصة في الإفطار في السفر عن رسول الله ﷺ فقال:

(فلا يحسن الصوم عنده (أي الشافعي) للمسافر بظاهر قوله تعالى (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ) ولأن النبي صلى الله ﷺ قال لمن لم يفطر في سفر المدينة أو مكة:

"أولئك العصاة أولئك العصاة" (٥٤).

ولنا في هذا الموضوع قول حسن، وهو أن هذه الرخصة من ثاني نوعي الحقيقة والعزيمة (هو الصوم) (٥٥).

فبين استنادا للحديث الصحيح كيفية وجوب الأخذ بالعزيمة في ذلك، استنادا لما قاله عليه الصلاة فيمن لم يفطر، وتلك من التفاتات الملا جيون التفسيرية المستندة لتفسير القرآن بالسنة النبوية.

ويقول في تفسير قوله تعالى:

﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا بُرَّاهِمُ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ (٥٦).

(..مقام إبراهيم) وجعل من حيث المعنى تابعا ثانيا للآيات وعد مقام إبراهيم آية واحدة ومن دخله كان آمنا آية أخرى فيصير كأنه ذكر لفظ الجمع وبينه بشيئين وسكت عن الثالث من قبيل قوله ﷺ:

"حب إلي من ديناكم ثلاث: الطيب والنساء و(جعلت) قرة عيني في الصلاة" (٥٧) إيماء إلى عظم الآيات الباقيات وتلك الآيات الباقيات لعلها هي إمالة القلوب إليها ودموع العين من رائيتها وحضور أرواح الأولياء في كل ليلة الجمع حوالها وتخريب من قصد تخريبها وعدم جلوس الطير على قبتها) (٥٨).

فالملا جيون قد وظف الحديث في استناده له لتفسير التركيب الدلالي للآية القرآنية،

لذلك استعان بتركيب الحديث النبوي الشريف، لتبيين ما غمض في دلالة جعل مقام إبراهيم مصلى وأفضلية هذا الجعل، فاستعان على ذلك بتوظيف الحديث النبوي ليفسر الآية القرآنية.

ويقول في تفسير قوله تعالى:

﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾^(٥٩).

(أن النبي صلى الله عليه وسلم وإن فسر الاستطاعة بالزاد والراحلة^(٦٠) فقط ولكن يمكن أن يثبت كل من صحة البدن، وأمن الطريق؛ لأن الاستطاعة لا تثبت دونه)^(٦١).

فالملا جيون بين في استناده للحديث (الذي تكلم فيه العلماء) مفهوم الاستطاعة بمعناها، وفق صيغة الحديث الواردة ومقارنة المعنى بمعناها في الآية الكريمة، فاستطاع إبراز الاجتهاد التفسيري له في تفسير القرآن الكريم بالسنة النبوية الشريفة.

وقال في تفسير قوله تعالى:

﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي الْهَامِ، وَتَرَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ * وَأَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِعُّ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٦٢).

قال تعالى ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ والمراد بالسيئات الصغائر دون الكبائر لقوله ﷺ: "الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر"^(٦٣).. وعلم أن الحسنات هي الطاعات^(٦٤).

فهو قد بين أن حديث رسول الله ﷺ يبين كيف أن الحسنات يذهبن السيئات ويمحون الخطايا وتوظفه لحديث رسول الله ﷺ هاهنا مبين لمنهجه التفسيري؛ لأنه استعان بهذا الحديث لتفسير الآية على وجهها الذي تدل عليه ظواهرها فجاء الحديث مفصلاً ومجملًا لما كان من الآية من معنى.

وهكذا نلاحظ أن منهج الملا جيون في توظيف الحديث النبوي الشريف في تفسير آيات القرآن الكريم، هو منهج يأخذ من كليات قواعد المفسرين في التفسير بالأثر بالنصيب الوافر

وفق ما اخترناه من نماذج من تفسيره لآيات القرآن الكريم بحديث رسول الله ﷺ ليطبق القاعدة الثانية من قواعد شروط التفسير بالأثر وهي التفسير بالحديث النبوي الشريف.

المبحث الرابع

تفسيره القرآن الكريم بالأثر عن الصحابة

إن التفسير المستنبط من تفسير الصحابة وفق عقيدة أهل السنة هو القسم الثالث من التفسير بالأثر، حيث إن ما قاله صحابة رسول الله ﷺ في تفسير آيات القرآن الكريم، إنما هو مما تعلموه وسمعوه من رسول الله ﷺ ويقول الدكتور مناع القطان:

(وقلما يختلفون عند التعارض كاختلافهم في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها أهى وضع الحمل، أم مضي أربعة أشهر وعشرا، أم أبعد الأجلين منهما... فكانت هذه الأحوال على قلتها بداية الخلاف الفقهي في فهم آيات الأحكام)^(٦٥).

وقد ثبت أن رسول الله ﷺ بين لأصحابه رضوان الله عليهم ورضاه:

(كل معاني القرآن الكريم كما بين لهم ألفاظه)^(٦٦).

وجمهور علماء السنة وفق عقيدتهم على اعتبار أقوال الصحابة في التفسير بعد القرآن والسنة.. وهي المآخذ الثاني من مآخذ التفسير^(٦٧).

وتفسير الصحابة مما يؤخذ به ويحتج به في التفسير، أو كما يقول الدكتور عامر نايف الزوبعي:

(إن قسما من العلماء يرى أن قول الصحابي واجب الأخذ به حتى في المسائل التي يمكن فيها الاجتهاد.. ولا خلاف بين العلماء في الأخذ برأي الصحابي في هذه المسائل التي لا تؤخذ بالاستنتاج وليست مجالا للاجتهاد)^(٦٨).

لذلك يقول الإمام السيوطي في التفسير: (فإن لم يجده في السنة، رجع إلى أقوال الصحابة، فأنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال عند نزوله ولما اقتصوا به من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، وقد قال الحاكم في المستدرک: إن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل له حكم المرفوع)^(٦٩).

وبذلك كله أخذ الملا جيون في تفسيره فقد أورد تفسير الصحابة لآيات الأحكام آخذاً بها مينا إياها.

فيقول الملا جيون في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾^(٧٠).

بعد أن أورد الآراء في تفسير عفي وجعلها بمعنى (أعطي) بالبناء للمجهول استناداً لما ذهب إليه ابن عباس والحسن البصري ناقلاً: (قال ابن عباس: أنها نزلت في الصلح)^(٧١).

وبين أن رأي ابن عباس رضي الله عنه هو الأرجح في تفسير الآية، وذكر أن ذلك هو المختار عنده هذا التفسير لا غير.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَتَاعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُقْفُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾^(٧٢).

قال الملا جيون: (فالإثم في الميسر تفويت الصلاة وإضاعة المال والوقت، وفي الخمر زوال العقل وبه شرف الإنسان، ونقل عن جعفر الطيار رضي الله عنه: "أنني لم اشرب الخمر لزوال العقل وما عبدت الصنم لأنه لا يضر ولا ينفع وما زينت لغيرتي على امرأتي وما كذبت لأنني رأيت الكاذب ذليلاً")^(٧٣).

فنحن هاهنا ومن خلال ما تقدم يتبين لنا أن منهج الملا جيون في التفسير بالأثر عن الصحابة كالاتي:

١. يورد رأي الصحابي التفسيري

ب. يورد قولاً للصحابي في مقتضى دلالة الآية ويفسرها بالقول

كما في تفسيره لقوله تعالى: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرَمِرًا حَسَنًا﴾^(٧٤).

ويقول في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ

كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾^(٧٥).

(هذه الآية يفهم منها أنه عند خروج الدابة تقرب القيامة... عن علي رضي الله عنه: إنها تخرج ثلاثة أيام والناس ينتظرون فلا يخرج إلا ثلثها... وعن ابن عمر: تستقبل المغرب

فتصرخ صرخة تنفذه ثم تستقبل المشرق ثم الشام ثم اليمن فتفعل مثل ذلك.. وروى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: تنكت في وجه الكافر نكتة سوداء فتفشو في وجهه حتى يسود وجهه وتنكت في وجه المؤمن نكتة بيضاء فتفشو في وجهه حتى يبيض وجهه^(٧٦) فأيراده للأثر عن أمير المؤمنين علي عليه السلام مشعر من خلال تلك الآثار بمنهجه الذي يجمل ما بينته الآية التي يريد تفسيرها عندما يجد مرويات الصحابة رضوان الله عليهم تغطي ذلك الإجمال بتفصيل يعزز رؤيته التفسيرية المستندة إلى تلك المرويات الأثرية نفسها، وفق ما اختطه هو من منهج التفسير بالأثر في تفسيره. وهو موضح لمنهجه في كون أثر الصحابي مقدم عنده حتى على الرأي الفقهي للمذهب في التفسير وتلك من سمات منهجه في كونه يجعل التقدمة للتفسير بالأثر عن الصحابي رضي الله عنه على الفرع الفقهي الذي يفسر به سواء الآية مما يبين كيف انه رحمه الله تعالى طبق الشرط الثالث من شروط التفسير بالأثر أي التفسير بالأثر عن الصحابة في عموم تفسيره حتى وإن خالف هذا الأثر مذهبه الفقهي لأنه في منهجه التفسيري كان يطمح لإبراز التفسير بالأثر على التفسير بالرأي المذهبي التقليدي.

الخاتمة والنتائج:

١. كان منهج الملا جيون في تفسيره، هو عملية الأخذ بأركان التفسير في آيات الأحكام الشرعية، من خلال تفسير القرآن الكريم بالقرآن، وبالسنة، وبإجماع الصحابة وفق عقيدته ومذهبه
- ب. فسر الملا جيون القرآن الكريم وفق عقيدته الحنفية عند أهل السنة ولم يأخذ بآراء مخالفه
- ج. شكل تفسير الملا جيون رافدا مهما في الفكر التفسيري في العصر الحديث عند علماء السنة على ما وجدناه من خلال تحليل منهجه في تفسيره
- د. كان الملا جيون يحاول إقامة الحجة على اجتهاداته الفقهية من خلال اجتهاداته التفسيرية وهو ما جعله متفردا في تفكيره التأويلي والتفسيري.
- هـ. يعد جهد الملا جيون التفسيري جهدا يضاف لجهود العلماء المسلمين في الدراسات القرآنية

و. وجدنا الملا جيون معتدلاً في تفسيراته الفقهية والقرآنية الفقهية فلم ينل من عقائد مخالفه سواء من السنة من متبعي المذاهب المخالفة لمذهبه الحنفي أو الإمامية الاثني عشرية وهذا ما يجعله مفسراً فذاً في روحه الجمعية غير الراضة للمخالف.

هوامش البحث

- (١) هو الشيخ الملا جيون أحمد بن أبي سعيد بن عبد الله بن عبد الرزاق المكي الصالح ثم الهندي اللكنوي المعروف بشيخ جيون أو ملا جيون (١٠٤٧-١١٣٠هـ): فقيه حنفي، مفسر، أصولي. تعلم بأمتي بالهند واتصل بالسلطان عالمكير فقربه، وتوفي بدلهي. من كتبه التفسيرات الأحمدية في بيان الآيات الشرعية مع تعريفات المسائل الفقهية، ونور الأنوار في شرح الأبصار" ينظر في ترجمته ومؤلفاته: هدية العارفين، اسماعيل البغدادي، ط٢، مكتبة المثنى، بغداد، ١٧٠/١، معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف سركيس، ط٢، دار صادر، بيروت، ١١٦٤/٢، التفسير الفقهي عند الامام ملا جيون الحنفي، وليد ابراهيم محمد الضاعن، جامعة المنيا، مصر، ٥١٤٠٩، ص٢١ وما بعدها
- (٢) لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم الشهير بابن منظور، ط٣، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٣، ٣٣:١١
- (٣) التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بالسيد الشريف الجرجاني، ط١، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، (ب-ت) ص ٤٠
- (٤) المفردات في غريب القرآن، الراغب الاصبهاني، ط١، دار الحياة، بيروت، ١٩٨٨، ٣٨٠
- (٥) تاج العروس من جواهر القاموس، العلامة مرتضى الزبيدي، تحقيق عبد الستار احمد فراج واخرون، ط٢، المجلس الوطني للثقافة، الكويت، ١٩٨٨، ٣٢٣:١٣
- (٦) المعجم الوسيط، مجموعة مؤلفين، ط٤، مجمع اللغة العربية في القاهرة ومكتبة الشروق الدولية، مصر، ٢٠٠٤، ص ٥٦٧
- (٧) المفردات، مصدر سبق ذكره، ص ٣٨٢
- (٨) التعريفات، ص ٤٠
- (٩) الاتقان في علوم القرآن، الامام جلال الدين السيوطي، ط١، مطبعة محمد علي صبيح، القاهرة، (ب-ت) ١٧٣:٢
- (١٠) علوم القرآن الكريم، الدكتور يوسف مرعشلي، ط١، دار المعرفة، بيروت، ٢٠١٠، ص ٤١٥-٤١٦
- (١١) الأسس المنهجية في تفسير النص القرآني، الدكتور عدي جواد علي الحجار، ط١، العتبة الحسينية المقدسة، كربلاء، (ب-ت)، ص ٣٩
- (١٢) القاموس المحيط، العلامة محمد بن يعقوب الفيروز ابادي، تحقيق يحيى مراد، ط١، مؤسسة المختار، مصر، ٢٠١٠، ص ١٠٤٤

- (١٣) أساس البلاغة، جار الله محمود بن عمر الزمخشري. تحقيق محمد نبيل طريفي، ط١، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٩، ص ١٣٤
- (١٤) التعريفات، مصدر سبق ذكره، ص ٥٥
- (١٥) المعجم الشامل الحديث، صاحب خلف الحبيب، ط١، دار الجواهري، بغداد، ٢٠١٦، ٢١٥-٢١٤:١
- (١٦) البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، حققه مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١، ص ٢٦٢
- (١٧) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، الدكتور فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧، ص ٤٣٦
- (١٨) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، مصدر سبق ذكره، ص ٤٦٢
- (١٩) التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، ط١، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٥، ٤١٩:٣
- (٢٠) ط١، دار الجيل، بيروت
- (٢١) ط١، دار ابن كثير، دمشق، ١٩٩٦
- (٢٢) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٣، ص ٢٧١
- (٢٣) التفسير والمفسرون، مصدر سبق ذكره، ٣٧-٣٨:١
- (٢٤) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، مصدر سبق ذكره، ص ٥١٩
- (٢٥) علم أصول التفسير محاولة في البناء، د. مولاي عمر بن حماد، ط١، دار السلام، المغرب، ٢٠١٠، ص ٦٨
- (٢٦) مناهج التفسير، الدكتور مساعد آل جعفر والدكتور محيي هلال السرحان، ط١، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، ١٩٨٠، ص ٣٧
- (٢٧) الاتقان في علوم القرآن، ٤٥٥:٢
- (٢٨) سورة البقرة، الآية: ٢٩
- (٢٩) سورة الطلاق، الآية: ١٢
- (٣٠) التفسيرات الاحمدية في بيان الايات الشرعية، الملا جيون الحنفي احمد بن ابي سعيد، ترجمة وتحقيق عبد الله محمود محمد عمر، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٠م، ٢٣:
- (٣١) سورة البقرة، الآية: ٤٣
- (٣٢) سورة الحج، الآية: ٧٧
- (٣٣) التفسيرات الاحمدية: ٢٣-٢٤
- (٣٤) سورة البقرة، الآية: ١٠٦
- (٣٥) النسخ في القرآن الكريم هووفقا للملا جيون (انتهاء الحكم الشرعي المطلق الذي كان في تقرير اواماننا استمراره فهو تبديل في حقنا وبيان محض في حق صاحب الشرع... ومحل النسخ حكم يهتمل الوجود

والعدم في نفسه بأن لا يكون واجبا لذاته كوجوب الايمان ولا ممتعا لذاته كحرمة الكفر) انظر: التفسيرات

الاحمدية: ٢٥-٢٦

(٣٦) سورة النحل، الآية: ١٠١

(٣٧) التفسيرات الاحمدية: ٢٥

(٣٨) التفسيرات الاحمدية: ٣٢ و ٣٤ و ٣٤ على سبيل المثال فقد سرد الناسخ والمنسوخ وبين الاحكام المتقدمة والمتأخرة بين الآيات من خلال تفسير الآيات المنسوخة بالآيات الناسخة.

(٣٩) التفسيرات الاحمدية: ٣٧

(٤٠) سورة البقرة، الآية: ١٨٣ و ١٨٤

(٤١) سورة البقرة، الآية: ١٨٥

(٤٢) التفسيرات الاحمدية: ٦٦

(٤٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٤ و ٢٢٥

(٤٤) سورة المائدة، الآية: ٨٩

(٤٥) سورة المائدة، الآية: ٨٩

(٤٦) التفسيرات الاحمدية، ص ١١٤

(٤٧) سورة النحل، الآية: ٤٤

(٤٨) التفسير والمفسرون، مصدر سبق ذكره، ١: ٤٣

(٤٩) علم أصول التفسير، مصدر سبق ذكره، ص ٨٦

(٥٠) سورة النساء، الآية: ١٠٥

(٥١) سورة النحل، الآية: ٤٤

(٥٢) اتجاهات التفسير، مصدر سبق ذكره، ص ٨٦-٨٧

عن الرسالة للأمام الشافعي تحقيق احمد محمد شاكر، ص ٩١

(٥٣) سورة البقرة، الآية: ١٨٥

(٥٤) الحديث في البخاري ومسلم بلفظه وهو متفق عليه عندهما

اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، محمد فؤاد عبد الباقي، ط مكتبة بيروت، بيروت، ١٩٨٨، ص

٣٢٢ وهو في الترمذي بلفظ:

(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كِرَاعَ الْغَمِيمِ وَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ، وَإِنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ، فَدَعَا بِقَدْحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَافْطَرَ بَعْضُهُمْ وَصَامَ بَعْضُهُمْ، فَبَلَغَهُ أَنَّ نَاسًا صَامُوا، فَقَالَ: "أَوْلَيْتُكَ الْعَصَاةَ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ

صحيح، وقد روي عن النبي ﷺ، أنه قال: "ليس من البر الصيام في السفر" واختلف أهل العلم في الصوم في السفر، فرأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، أن الفطر في السفر أفضل، حتى رأى بعضهم عليه الإعادة إذا صام في السفر. واختار أحمد، وإسحاق الفطر في السفر. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: إن وجد قوة فصام فحسن، وهو أفضل، وإن أفطر فحسن، وهو قول سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وعبد الله بن المبارك. وقال الشافعي: وإنما معنى قول النبي ﷺ: "ليس من البر الصيام في السفر"، وقوله حين بلغه أن ناساً صاموا، فقال: "أولئك العصاة"، فوجه هذا إذا لم يحتمل قلبه قبول رخصة الله، فأما من رأى الفطر مباحاً وصام وقوي على ذلك فهو أعجب إليّ).

جامع الترمذي، الحديث رقم ٦٤٣

(٥٥) التفسيرات الاحمدية: ٧٣

(٥٦) سورة آل عمران، الآية: ٩٧

(٥٧) الحديث بلفظ: (جلس رسول الله ﷺ مع أصحابه في المسجد النبوي، فسألوه: ماذا تحب من دنياك يا

رسول الله؟ فقال ﷺ: "حب إلي من دنياكم ثلاث: الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة")

اخرجه النسائي تحت رقم ٨٨٨٧ والبيهقي في السنن برقم ١٣٢٣ وأبي عوانة في مسنده برقم ٤٠٢١ وابو

يعلى في مسنده برقم ٣٥٣٠ والسيوطي في الجامع الصغير برقم ٣٦٦٩ وهو حديث حسن

(٥٨) التفسيرات الاحمدية: ١٩١

(٥٩) سورة آل عمران، الآية: ٩٧

(٦٠) إشارة الى حديث انه عليه الصلاة والسلام، سئل عن السبيل إليه فقال: "الزاد والراحلة" في سنن ابن

ماجة. وحديث أنس رضي الله عنه في الزاد والراحلة قال: قيل يا رسول الله ما السبيل؟ قال: ((الزاد

والراحلة))

رواه الدارقطني وصححه الحاكم والراجح إرساله، وأخرجه الترمذي من حديث ابن عمر وفي إسناده

ضعف وأخرجه الدارقطني في "سننه" عن داود بن الزبرقان عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس،

وأخرجه أيضا عن حصين بن المخارق عن محمد بن خالد عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن

عباس، قال: { قيل يا رسول الله الحج كل عام؟ قال: لا، بل حجة، قيل: فما السبيل إليه؟ قال: الزاد

والراحلة } انتهى.

وداود، وحصين كلاهما ضعيفان. وأما حديث أنس: فأخرجه الحاكم في "المستدرک" عن سعيد بن أبي

عروبة عن قتادة عن أنس { في قوله تعالى: { ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا } قيل: يا

رسول الله ما السبيل؟ قال: الزاد والراحلة } انتهى.

قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه: وتابعه حماد بن سلمة عن قتادة، ثم أخرجه كذلك،

وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه: ورواه الدارقطني في "سننه" بالإسنادين.

وأما حديث عائشة: فأخرجه الدارقطني في "سننه" عن عتاب بن أعين عن سفيان الثوري عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أمه عن عائشة، قالت: { سأل رجل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: { والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً } قال: السبيل الزاد والراحلة. انتهى. ورواه العقيلي في "كتاب الضعفاء"، وأعله بعتاب، وقال: إن في حديثه وهما. انظر:

نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي، ط١، دار الحديث

، بيروت، ١٩٩٥، ٣: ٧٧-٧٨

(٦١) التفسيرات الاحمدية: ص ١٩٣

(٦٢) سورة هود، الآية: ١١٤ و١١٥

(٦٣) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يقول: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن، إذا اجتنب الكبائر". رواه مسلم. الحديث رقم ٢٣٣ كتاب الطهارة.

(٦٤) التفاسير الاحمدية: ص ٤٦٠

(٦٥) مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ط١، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ٢٠١٣، ص ٣٤٢

(٦٦) التفسير والمفسرون، مصدر سبق ذكره، ١: ٤٦٠

(٦٧) علم أصول التفسير، مصدر سبق ذكره، ص ١٠٠-١٠١

(٦٨) مباحث في علم التفسير، د. عامر نايف الزوبعي، ط١، المشرق للكتاب، دمشق، ٢٠٠٨، ص ٤٧

(٦٩) الاتقان، مصدر سبق ذكره، ١: ٤٥٥

(٧٠) سورة البقرة، الآية: ١٧٨

(٧١) التفاسير الاحمدية، ص ٦٢

(٧٢) سورة البقرة، الآية: ٢١٩

(٧٣) التفاسير الاحمدية، ص ١٠٤

(٧٤) سورة النحل، الآية: ٦٧

(٧٥) سورة النمل، الآية: ٨٢

(٧٦) التفاسير الاحمدية: ص ٥٧٢-٥٧٣.

قائمة المصادر والمراجع

إن خير ما نبتيء به القرآن الكريم

١. هدية العارفين، اسماعيل البغدادي، ط٢، مكتبة المثنى، بغداد، (ب-ت)

٢. معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف سركييس، ط٢، دار صادر، بيروت (ب-ت)

منهج الملا جيون في تفسير آيات الأحكام (٣٠١)

٣. التفسير الفقهي عند الامام ملا جيون الحنفي، وليد ابراهيم محمد الضاعن، جامعة المنيا، مصر، ١٤٠٩هـ.
٤. لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم الشهير بابن منظور، ط٣، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٣م
٥. التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بالسيد الشريف الجرجاني، ط١، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، (ب-ت)
٦. المفردات في غريب القرآن، الراغب الاصبهاني، ط١، دار الحياة، بيروت، ١٩٨٨م.
٧. تاج العروس من جواهر القاموس، العلامة مرتضى الزبيدي، تحقيق عبد الستار احمد فراج واخرون، ط٢، المجلس الوطني للثقافة، الكويت، ١٩٨٨م.
٨. المعجم الوسيط، مجموعة مؤلفين، ط٤، مجمع اللغة العربية في القاهرة ومكتبة الشروق الدولية، مصر، ٢٠٠٤م.
٩. الاتقان في علوم القرآن، الامام جلال الدين السيوطي، ط١، مطبعة محمد علي صبيح، القاهرة، (ب-ت)
١٠. علوم القرآن الكريم، الدكتور يوسف مرعشلي، ط١، دار المعرفة، بيروت، ٢٠١٠م
١١. الأسس المنهجية في تفسير النص القرآني، الدكتور عدي جواد علي الحجار، ط١، العتبة الحسينية المقدسة، كربلاء، (ب-ت)
١٢. القاموس المحيط، العلامة محمد بن يعقوب الفيروز ابادي، تحقيق يحيى مراد، ط١، مؤسسة المختار، مصر، ٢٠١٠م
١٣. أساس البلاغة، جار الله محمود بن عمر الزمخشري. تحقيق محمد نبيل طريفي، ط١، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٩م
١٤. المعجم الشامل الحديث، صاحب خلف الحبيب، ط١، دار الجواهري، بغداد، ٢٠١٦م
١٥. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، حققه مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١م
١٦. اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، الدكتور فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، ط٣، مؤسسة الرسالة، (ب-ت)
١٧. التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، ط١، دار الحديث، القاهرة، ١٩٩٧م

١٨. التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، ط١، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٤م
١٩. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٣م
٢٠. علم أصول التفسير محاولة في البناء، د. مولاي عمر بن حماد، ط١، دار السلام، المغرب، ٢٠١٠م
٢١. مناهج التفسير، الدكتور مساعد مسلم آل جعفر والدكتور محيي هلال السرحان، ط١، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، ١٩٨٠م
٢٢. التفسيرات الاحمدية في بيان الايات الشرعية، الملا جيون الحنفي احمد بن ابي سعيد، ترجمة وتحقيق عبد الله محمود محمد عمر، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٠م
٢٣. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، محمد فؤاد عبد الباقي، ط مكتبة بيروت، بيروت، ١٩٨٨م
٢٤. مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ط١، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ٢٠١٣م
٢٥. مباحث في علم التفسير، د. عامر نايف الزويبي، ط١، المشرق للكتاب، دمشق، ٢٠٠٨م